البيوع المحرَّمة

من محاسن الشريعة الإسلامية ومظاهر سماحتها أن المعاملات المحرمة فيها محصورة في دائرة ضيقة، بخلاف المعاملات المباحة؛ فإنه لا حدود لها، إذ الأصل في المعاملات هو الحل، كما تقدم. والناظر في المعاملات المحرمة يلحظ الأمور الآتية:

١- أنها محدودة في نطاقٍ ضيق .

٢- أن الله لم يحرم شيئاً من المعاملات إلا وأباح بدائل كثيرة تغني عنه من المباحات.

٣- أن التحريم في المعاملات إنما يكون في الغالب لما تشتمل عليه من الظلم، فكان في منعها مصلحة للعباد ودفعاً لآثارها السيئة عن المجتمع.

تقويم

١ قال ﷺ: «لا يبيع بعضكم على بيع أخيه»، «لا يسم المسلم على سوم المسلم»، استنبط من الحديث ثلاث فوائد.

٢ ما أنواع الربا؟ مع التمثيل على ما تقول.

٣ قارن بين العينة والتورق.

٤ قارن بين أنواع الربا.

٥ لخص ما يتعلق بأسباب الكسب المحرم تلخيصا يفي بعامة مقاصد الموضوع؛ في حدود صفحة أو صفحتين.

٦ عرف الغرر، ثم اذكر ثلاثة أمثلة له؛ مما ليس في كتابك.

س١ قال ﷺ : «لا يبيع بعضكم على بيع أخيه»، «لا يسم المسلم على سوم المسلم»، استنبط من الحديث ثلاث فوائد.

ج ١

يحرم ما يلي :

بيع الرجل على بيع أخيه، وشراؤه على شرائه، وسَوْمَهُ على سَوْمِهِ.

س٢ ما أنواع الربا؟ مع التمثيل على ما تقول.

النوع الأول : ربا الديون : وهو الربا الذي يكون في عقود المداينات، كالقروض، والبيوع الآجلة. وهو على نوعين

١- الزيادة في الدين عند حلوله وصورة ذلك : أن يكون في ذمة شخص لآخر دين – سواء أكان منشؤه قرضاً أم بيعاً آجلاً أم غير ذلك – فإذا حل الأجل ولم يسدد المدين زاده الدائن في المهلة في مقابل أن يزيد المدين في قيمة الدين.

٢- الزيادة المشروطة في أصل القرض : وصورة ذلك : أن يقرض شخصٌ آخر مبلغاً من المال، ويشترط المقرض على المقترض أن يرد المبلغ بزيادة.

النوع الثاني: ربا البيوع : وهو الربا الذي يكون محله عقود المعاوضات والمبادلات التجارية. وهو قسمان :

القسم الأول : ربا الفضل، وهو بيع المال الربوى بجنسه متفاضلاً.

مثال: مبادلة صاعٍ من التمر السكري بصاعين من التمر البرحي مع التقابض في الحال.

القسم الثاني : ربا النسيئة هو الربا الذي يكون سببه التأخير. مأخوذ من النَّسأ وهو التأخير.

مثال مبادلة مائة ريالٍ سعودي بمائة درهم إماراتي مع عدم التقابض.

قارن بين العينة والتورق.

بيع الْعِينَةِ

تعريفه أن يشتري شخصٌ سلعة بثمن مؤجل ثم يبيعها على البائع بثمنٍ أقل نقداً.

مثاله احتاج صالح إلى مبلغ عشرة آلاف ريال ولم يجد من يقرضه قرضاً حسناً. فاتفق مع التاجر خالد على أن يشتري من خالد سيارة باثني عشر ألف ريال مؤجلة إلى سنة، ثم يبيع صالحٌ السيارةَ على خالد بعشرة آلاف ريالٍ نقداً.

حكمه بيع الْعِينَةِ محرم؛ لأنه حيلةٌ على الربا.

ودليل تحريم الْعِينَةِ حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال : «إذا تبايعتم بالْعِينَةِ، وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد، سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم» [1].

التَّـوَرُّقُ

تعريفه أن يحتاج شخص إلى النقد فيشتري سلعة بثمن مؤجل، ثم يبيعها على شخصٍ آخر غير البائع نقداً بثمنٍ أقل مما اشتراها به.

سمي بذلك لأن المشتري لا يقصد السلعة وإنما قصده الحصول على الورق وهو الفضة، والمقصود النقد.

مثاله احتاج صالح إلى عشرة آلاف ريال ولم يجد من يقرضه قرضاً حسناً، فاشترى من خالد سيارة باثني عشر ألف ريال مؤجلة إلى سنة، ثم باع السيارة في السوق على شخصٍ آخر غير خالد بعشرة آلاف ريالٍ نقداً.

حكمه التورق جائز في قول جمهور العلماء لعدم ما يدل على منعه، وهو يختلف عن العينة في أن السلعة لا ترجع إلى البائع الأول.

٤ قارن بين أنواع الربا.

ج: **النوع الأول : ربا الديون :**

وهو الربا الذي يكون في عقود المداينات، كالقروض، والبيوع الآجلة. وهو على نوعين :

١- الزيادة في الدين عند حلوله :

وصورة ذلك : أن يكون في ذمة شخصٍ لآخر دين – سواء أكان منشؤه قرضاً أم بيعاً آجلاً أم غير ذلك – فإذا حل الأجل ولم يسدد المدين زاده الدائن في المهلة في مقابل أن يزيد المدين في قيمة الدين.

٢- الزيادة المشروطة في أصل القرض :

وصورة ذلك : أن يقرض شخصٌ آخر مبلغاً من المال، ويشترط المقرض على المقترض أن يرد المبلغ بزيادة.

النوع الثاني: ربا البيوع :

وهو الربا الذي يكون محله عقود المعاوضات والمبادلات التجارية.

وهو قسمان : القسم الأول : ربا الفضل.

وهو بيع المال الربوي بجنسه متفاضلاً.

مثال: مبادلة صاع من التمر السكري بصاعين من التمر البرحي مع التقابض في الحال.

القسم الثاني : ربا النسيئة

هو الربا الذي يكون سببه التأخير. مأخوذ من النَّسأ وهو التأخير.

مثال: مبادلة صاع تمرٍ بصاع برٍ مع عدم التقابض في الحال.

الفروق بين ربا الديون وربا البيوع

يختلف ربا البيوع عن ربا الديون في أمرين :

الأول : أن ربا البيوع محرم تحريم وسائل، أما ربا الديون فإنه محرم تحريم مقاصد.

الثاني : أن ربا البيوع لايجري إلا في الأصناف الستة السابقة وما ألحق بها، أما ربا الديون فإنه يجري في جميع الأموال بإجماع العلماء.

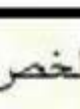

لخص ما يتعلق بأسباب الكسب المحرم تلخيصا يفي بعامة مقاصد الموضوع؛ في حدود صفحة أو صفحتين.

أسباب الكسب المحرم

السبب الأول الظلم

والظلم في البيوع له صور متعددة، منها :

أولاً : الغش ويكون بكتمان العيوب التي في السلعة، أو بإظهار السلعة بأحسن مما هي عليه في حقيقة الأمر، وهو محرم؛ لقوله عليه الصلاة والسلام : «من غش فليس مني» (٢) .

ثانياً : النجْش النجْش في اللغة : الإثارة، مأخوذ من قولك : نجشت الصيد إذا أثرتَه، فكأن الناجش يثير كثرة الثمن بنجشه.

وفي الشرع له صور متعددة، منها :

الصورة الأولى للنجش : أن يزيد في ثمن السلعة في المزاد وهو لا يريد شراءها، سواء كان ذلك باتفاق بين الناجش وصاحب السلعة أم بينه وبين السمسار (الدلَّال)، أم كان ذلك بغير اتفاق بينهم، بل يزيد فيها من قبل نفسه مع عدم رغبته في الشراء.

الصورة الثانية للنجش : أن يصف البائع السلعة بما ليس فيها؛ ليثير رغبة المشتري لشرائها.

ثالثاً : بيع الرجل على بيع أخيه، وشراؤه على شرائه، وسَوْمُهُ على سَوْمِهِ، وإجارته على إجارته ونحو ذلك.

رابعاً: الاحتكار

تعريفه: هو حبس السلعة عن الناس مع حاجتهم إليها؛ ليزداد الطلب عليها، ثم بيعها بسعر مرتفع.

خامسا : انتهاك الحقوق المعنوية والفكرية بالتقليد والنسخ .

السبب الثاني: الربا

الربا في اللغة : الزيادة، يقال : ربا الشيء إذا زاد، ومن ذلك قول الله تبارك وتعالى :

﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ ﴾ [1].

وفي الشرع : الزيادة أو التأخير في مبادلة أموالٍ مخصوصة.

حكم الربا أجمع المسلمون على تحريم الربا، وهو من كبائر الذنوب، قال الله تعالى : ﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا۟ ﴾

أنواع الربا

النوع الأول : ربا الديون : وهو الربا الذي يكون في عقود المداينات، كالقروض، والبيوع الآجلة. وهو على نوعين :

١- **الزيادة في الدين عند حلوله :** وصورة ذلك : أن يكون في ذمة شخصٍ لآخر دين – سواء أكان منشؤه قرضاً أم بيعاً آجلاً أم غير ذلك – فإذا حل الأجل ولم يسدد المدين زاده الدائن في المهلة في مقابل أن يزيد المدين في قيمة الدين.

٢- **الزيادة المشروطة في أصل القرض :** وصورة ذلك : أن يقرض شخصٌ آخر مبلغاً من المال، ويشترط المقرض على المقترض أن يرد المبلغ بزيادة.

النوع الثاني: ربا البيوع : وهو الربا الذي يكون محله عقود المعاوضات والمبادلات التجارية. وهو قسمان :

القسم الأول : ربا الفضل. وهو بيع المال الربوي بجنسه متفاضلاً.

أمثلته : مبادلة صاعٍ من التمر السكري بصاعين من التمر البرحي مع التقابض في الحال.

القسم الثاني : ربا النسيئة هو الربا الذي يكون سببه التأخير، مأخوذ من النَّسأ وهو التأخير.

أمثلته: مبادلة مائة ريالٍ سعودي بمائة درهمٍ إماراتي مع عدم التقابض.

السبب الثالث من أسباب الكسب المحرم: الغَرَرُ

تعريفه الغرر في اللغة : اسم مصدر من التغرير، وهو الخطر والخدعة وتعريض المرء نفسه أو ماله للهلكة

وفي الشرع : البيع المجهول العاقبة

فالغرر مبناه على الجهالة، وهذه الجهالة إما أن تكون في المبيع أو في الثمن.

عرف الغرر، ثم اذكر ثلاثة أمثلة له؛ مما ليس في كتابك.

ج ٦ **تعريفه** الغرر في اللغة : اسم مصدر من التغرير، وهو الخطر والخدعة وتعريض المرء نفسه أو ماله للهلكة

وفي الشرع : البيع المجهول العاقبة

فالغرر مبناه على الجهالة، وهذه الجهالة إما أن تكون في المبيع أو في الثمن.

أولا : أحوال الجهالة في المبيع عدم العلم بالمبيع نفسه — عدم العلم بصفاته

ثانيا : أحوال الجهالة في الثمن عدم العلم به — التردد في مقداره — عدم العلم بالأجل

مثال ١: بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها؛

مثال ٢: رجل اشترى صندوقا مغلقا بمائة ريال ولا يعرف ما قيمة ما بداخله ولا مواصفاته فقد يكون أقل مما دفع أو أكثر .

مثال٣ : رجل اشترى سيارة ويجهل مواصفاتها وهناك تردد في علم سعرها ثم بعد الشراء يفاجأ بأنه دفع سعرا عاليا أكثر مما تستحق .

مثال٤ : رجل اشترى هاتفا وهناك تردد في سعره من قبل البائع فدفع المشتري سعرا قليلا جدا أقل مما تستحق مع علمه بقيمة سعره الحقيقي.

نشاط (إثرائي)

١/ اكتب بحثًا مختصرًا عن الربا والتحذير منه ، وكلام العلماء في ذلك.

٢/ حرم الله الربا لحكم عظيمة اكتب مقالا تضمنه الحكم التي تتوصل الى استنتاجها.

٣/ اكتب مقالًا تذكر فيها أهم المعاملات المحرمة التي درستها، مبينا البدائل المشروعة التي يمكن أن تكون بديلًا عنها.